

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

24176 - إنما مثل من صام في غير رمضان أو في غير قضاء رمضان أو في التطوع بمنزلة رجل أخرج صدقة ماله فجاد منها بما شاء فأَمْضاه أو بخل بما بقي فامسكه .
(ن - عائشة)